

## دعوى إحراق النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما لما دُوّن من الأحاديث

التاريخ : 14:33:17 15-10-2020

المصدر : شبهات المشككين في  
الإسلام

المؤلف : مجموعة مؤلفين

### نص السؤال

دعوى إحراق النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما لما دُوّن من الأحاديث

### خاتمة الجواب

دعوى إحراق النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما لما دون من الأحاديث(\*)

### مضمون الشبهة:

يدعي بعض الطاعنين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما قاموا بإحراق ما دون من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ مستدلين على ذلك بالأحاديث الآتية:

• عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال:

«كنا قعودا نكتب ما نسمع من النبي - صلى الله عليه وسلم - فخرج علينا، فقال: ما هذا تكتبون؟ فقلنا: ما نسمع منك، فقال: أكتب مع كتاب الله؟ فقلنا: ما نسمع، فقال: اكتبوا كتاب الله، امحضوا كتاب الله، اكتب غير كتاب الله، امحضوا كتاب الله أو خلصوه، قال: فجمعنا ما كتبنا في صعيد واحد ثم أحرقناه بالنار».

• وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أيضا قال:

«بلغ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن ناسا قد كتبوا أحاديثه، فصعد المنبر، وقال: ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم؟ إنما أنا بشر، فمن كان عنده شيء منها فليأت بها» يقول أبو هريرة: فجمعناها فأخرجت».

عن عائشة رضي الله عنها قالت:

«جمع أبي الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكانت خمسمائة حديث، فبات ليلته يتقلب كثيراً؛ فغمي، فقلت: أتنقلب بشكوى أم لشيء بلغك؟ فلما أصبح قال: أي بنية، هلمي الأحاديث التي عندك فجئت بها، فدعوا ب النار فأحرقها، فقلت: لم أحرقتها؟ قال: خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت فيه، ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك». • عن القاسم بن محمد أن عمر بن الخطاب بلغه أنه قد ظهر في أيدي الناس كتب، فاستنكرها وكرهها، وقال: «أيها الناس، إنه قد بلغني أنه قد ظهرت في أيديكم كتب، فأحبها إلى أعدلها وأقومها، فلا يبقين أحد عنده كتاباً إلا أتاني به، فأري فيهرأيي» قال: فظنوا أنه يريد أن ينظر فيها، ويقولها على أمر لا يكون فيه اختلاف، فأتوه بكتبهم، فأحرقها بالنار، ثم قال: مثناة كمثناة أهل الكتاب».

ويرمي أولئك الطاعون من وراء ذلك إلى إنكار تدوين سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - والدعوة إلى حرق ما حفظ منها، انسلاخاً من القول بحجيتها، ومن العمل بها

## وجوه إبطال الشبهة:

- 1) لا وجه للاستدلال بحديثي أبي هريرة؛ إذ إن استنكار النبي - صلى الله عليه وسلم - كتابة حديثه كان في بادئ الأمر لعنة ألا تختلط السنة بالقرآن فيختلط الأمر على الناس، وألا يضاهي القرآن بشيء حتى ولو كانت السنة، هذا فضلاً عن ضعف الحديث الثاني والنزاع حول صحة الأول
- 2) ما روی عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه أحرق أحاديث كانت عنده لا يصح سنده؛ لأن في إسناده راوٍ مجهول، وعلى فرض صحته فلماذا لم يتخذ إجراء شرعياً ضد رواة الأحاديث وكاتبيها وهو الخليفة آنذاك؟!
- 3) ما روی عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من إحراقه لكتب دونت فيها أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يصح؛ لأنقطاعه؛ إذ لم يثبت سماع القاسم بن محمد من عمر بن الخطاب رضي الله عنه

## التفصيل:

### أولاً حديثاً أبي هريرة كانا في بادئ الأمر لعنة ألا تختلط السنة بالقرآن:

الحديث الأول: إن الحديث الأول الذي يستدل به هؤلاء المدعون رواه الإمام أحمد في مسنه من

طريق عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال:

«كنا قعوداً نكتب ما نسمع من النبي - صلى الله عليه وسلم - فخرج علينا، فقال: ما هذا الذي تكتبون؟ فقلنا: ما نسمع منه، فقال: أكتب كتاب الله؟ فقلنا: ما نسمع، فقال: أكتبوا كتاب الله، امحضوا كتاب الله، أكتب غير كتاب الله؟ امحضوا كتاب الله أو خلصوه، قال: فجمعنا ما كتبنا في صعيد واحد ثم أحرقناه بالنار، قلنا: أي رسول الله أنتحدث عنك؟ قال: نعم تحدثواعني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، قلنا: يا رسول الله أنتحدث عنبني إسرائيل؟ قال: نعم، تحدثوا عنبني إسرائيل ولا حرج، فإنكم لا تحدثون عنهم بشيء إلا وقد كان فيهم أعجب منه»

وهذا رغم أن كثيرا من العلماء حكم على هذا الحديث بالضعف؛ إذ إنه من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، إلا أن الشيخ شعيب الأرنؤوط قد صححه في تعليقه على مسند الإمام أحمد، ومع صحة الحديث فإنه لا ينها دليلا على أن النهي عن كتابة الحديث أو حرق بعض ما كتب كان مطلقا ودائما؛ إذ إن ذلك كان في بداية الأمر ولما ينزل الوحي قرآنا وسنة ولما ينزل الناس يدخلون في دين الله أفواجا، ولم يرسخ الإيمان في قلوب الوفدين الجدد، وقد يختلط عليهم الأمر فلا يفرقون بين ما هو من القرآن وما هو من السنة في تلك الصحف المتناثرة من الجلود والرقاع وسعف النخيل والعظم والحجارة، فلم تكن هناك إمكانية عمل دواوين جامعة حتى تجمع فيها السنة وحدها بعيدا عن القرآن حتى لا يختلطها، بل لم يكن القرآن نفسه قد جمع بعد في مصحف واحد، وهنا نعلم خطورة الأمر الذي جعل النبي - صلى الله عليه وسلم - ينهى عن الكتابة أو يحرق المكتوب إن صح ذلك حتى لا يحدث التحرير الناشئ عن اختلاط القرآن بالسنة كما حدث في الأمم السابقة، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم:

«امضوا كتاب الله أو خلصوه»

ثم أمر بحفظ حديثه والتحديث به وحذر من الكذب عليه، ولو كان المقصود هو محو السنن لما أمر بالتحديث عنه، وملعون أن التحديث لا يكون إلا لما هو محفوظ ولا يحفظ الحديث إلا بمدارسته ومراجعته وتطبيقه علميا وهذا ما كان □  
والذي يدل على أن النهي عن كتابة الحديث النبوي كان مؤقتا في بداية الأمر وليس مطلقا ودائما - فضلا عن العلل المذكورة في الحديث السابق - إذنه - صلى الله عليه وسلم - لبعض أصحابه في الكتابة كعبد الله بن عمرو وغيره، وأمره - صلى الله عليه وسلم - الذي شكا إليه سوء الحفظ أن يستعين بالخط، بل إن الأمر بالكتابة بعد ذلك صار عاما لقوله صلى الله عليه وسلم:  
قيدوا العلم بالكتاب»

والأحاديث في بيان الرخصة من النبي - صلى الله عليه وسلم - بكتابة العلم كثيرة حتى أفرد لها البخاري في كتاب العلم بباب خاصا بها سماه: باب كتابة العلم، وخصص له الخطيب كتابا سماه: تقييد العلم، وأفرد كثير من العلماء أبوابا لذلك مما يدل على أن استحباب كتابة العلم أمر مستفيض مشهور وأن النهي كان في بداية الأمر للعلل التي صاحبت ذلك النهي □  
قال الخطيب البغدادي: "فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهى بكتاب الله تعالى غيره أو يشتغل عن القرآن بسواء، ونهى عن الكتب القديمة أن تتخذ؛ لأنها لا يعرف حقها من باطلها، وصححها من فاسدها، مع أن القرآن كفى عنها، وصار مهمينا عليها، ونهى عن كتب العلم في صدر الإسلام؛ لقلة الفقهاء في ذلك الوقت والمميزين بين الوحي القرآني وغير القرآني، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء العارفين فلم يؤمن أن يلحقوا من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن" [3].

**والحديث الثاني: رواه أيضا الخطيب البغدادي في تقييد العلم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم**  
**عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال:**

«بلغ رسول الله أن ناسا قد كتبوا حديثه، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم؟! إنما أنا بشر، من كان عنده منها شيء فليأت به؛ فجمعنها فأخرجت، فقلنا: يا رسول الله، نتحدث عنك؟ قال: تحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم هذا كما سبق أن قلنا: "ضعيف"، ضعفه كبار علماء الحديث، فمن أقوالهم فيه ما يأتي:  
يقول ابن أبي حاتم (ت: 327): عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مولى ابن عمر بن الخطاب روى عن أبيه، وأبي حازم وصفوان بن سليم،  
وروى عنه ابن وهب، ومرحوم ابن عبد العزيز العطار، وأصيغ بن الفرج، وابن أبي مريم، وعبد العزيز الأويسي، ويحيى بن صالح  
الواحظي [4]

ثم ذكر أقوال العلماء فيه فقال: قال عمرو بن علي: لم أسمع عبد الرحمن بن مهدي يحدث عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بشيء،  
وقال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عنه فقال: ضعيف [5] وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يضعف عبد الرحمن بن زيد  
بن أسلم [6]

وقال العباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن معين أنه قال: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ليس حديثه بشيء، ضعيف [7]  
وقال ابن أبي حاتم: "ليس بقوى الحديث، كان في نفسه صالح، وفي الحديث واهيا، وقال: سئل أبو زرعة عنه فقال: ضعيف  
الحديث ضعفه علي بن المديني جدا" [8].

وذكره ابن حبان (ت: 354) في المجرودين، وقال: "كان من يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر في روایته من رفع المراasil،  
وإسناد الموقوف، فاستحق الترك" [9].

وقد قال الذهبي: "قال البخاري: عبد الرحمن ضعفه علي - أي ابن المديني - جدا، وقال النسائي: ضعيف، ثم أورد حديثه في جمع ما  
كتب من حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - وإحراقه ثم عقب عليه وقال: هذا حديث منكر" [10].  
وقال ابن حجر: "عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدواني مولاهم، ضعيف، من الثامنة" [11].

ما سبق يتضح أن هذا الحديث ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ولم يصحح أحد من المعاصرين هذا الحديث مما يدل  
على اتفاقهم على ضعفه؛ وعليه فلا مجال للاحتجاج به؛ لأنه لا تصح نسبته إلى أبي هريرة - رضي الله عنه - فضلاً عن النبي صلى الله  
عليه وسلم، أما ما ثبت بالسنة الصحيحة الثابتة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو خلاف ذلك؛ إذ "تجاهل المستشرقون ومن  
قلدهم من المسلمين أن كتابة الحديث النبوي بدأت في عصر النبي - صلى الله عليه وسلم - ولكن بطريقة فردية" [12].  
فقد روى الحاكم: أن عبد الله بن عمرو، حدثهم أنه قال:

«يا رسول الله، أكتب ما أسمع منك؟ قال: نعم، قلت: في الرضا والسطح؟ قال: نعم، فإنه لا ينبغي لي أن أقول في ذلك إلا حقا»  
.[13]

إن هذا لهو أكبر دليل على كتابة الصحابة للحديث بعلم النبي صلى الله عليه وسلم، وبأمره أحياناً؛ فقد أمر أصحابه أن يكتبوا لأبي  
شah خطبته - صلى الله عليه وسلم - عندما طلب منه أبو شاه ذلك [14].

كما ثبت أن بعض الصحابة كانت لهم صحف يدونون فيها بعض ما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ كصحيفة عبد الله بن  
عمرو بن العاص التي كان يسميها بالصادقة [15].

وكان عند سعد بن عبادة الأنباري كتاب فيه بعض أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وروى الإمام البخاري أن هذه الصحيفة كانت  
نسخة من صحيفة عبد الله بن أبي أوفى الذي كان يكتب الأحاديث بيده في عصر النبي صلى الله عليه وسلم [16].

وهنالك الكثير من الأدلة نكتفي منها بما أوردناده، لعلم الجاهل ويتباهي الغافل إلى أن كتابة سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - أحد أهم

## وسائل الحفاظ عليها □

وإن ثبوت كتابة الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في عهد النبوة بعلمه، وإذنه يقطع الطريق على الخائضين في السنة والحاقددين عليها على حد سواء □

أما أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - في النهي عن كتابة الأحاديث فلم يصح منها إلا حديث أبي سعيد الخدري، وهو محمول على عدم جمع القرآن والحديث في صحيفة واحدة، أو أن ذلك كان في بداية الإسلام؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر من كتب عنه سوى القرآن أن يمحوه أو يحرقه، وهذا يدل على أن الكاتبين كانوا يكتبون القرآن ثم شرع النبي - صلى الله عليه وسلم - يحذفهم، فخشى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يختلط القرآن بالحديث، فأمر الكاتبين أن يمحوا ما كتبوا من الحديث حتى لا تختلط صحائفه بصفائف القرآن □

يقول محب الدين الخطيب: إن النهي عن الكتابة إنما كان في أول الإسلام مخافة اختلاط الحديث بالقرآن، فلما كثر عدد المسلمين، وعرفوا القرآن معرفة رافعة للجهالة، وميّزوه من الحديث - زال الخوف عنهم، فنسخ الحكم الذي كان مرتبًا عليه، وصار الأمر إلى جواز، كما أن النهي لأجل لا يشغل المسلمين بالحديث عن القرآن، فأراد أن يحفظ المسلمون القرآن في صدورهم وعلى الألواح والصحف والعظام توكيده لحفظه، وترك الحديث للممارسة العملية؛ لأنهم كانوا يطبقونه □

وإلى جانب هذا سمح لمن لا يختلط عليه القرآن بالسنة أن يدون السنة كعبد الله بن عمرو، وأباح لمن يصعب عليه الحفظ أن يستعين بيده حتى إذا حفظ المسلمون قرائهم، وميّزوه عن الحديث جاء نسخ النهي بالإباحة عامـة [14].

يقول د عبد الموجود محمد عبد اللطيف: "إن النهي عن كتابة السنة لم يكن مقصوداً به الصحابة كلهم، وإنما كان المقصود به طائفة معينة من كان يكتب القرآن والسنة معاً في صحيفة واحدة؛ لشدة خطر هذا الأمر وقوته الالتباس فيه بين المكتوب قرآناً كان ذلك أو سنة، وسواء كان في وقت نزول القرآن أو في غيره، فإن العبرة بالنهي هو صيانة القرآن عن خلطه بالسنة دون تمييز بينهما" [15].

وبهذا يتبيّن أن هذين الحديثين على فرض صحتهما لا تقوم بهما حجة؛ لأن ذلك كان في بداية الإسلام خشية أن يختلط القرآن بالسنة، فلما تمكن الناس من ذلك، وأمن اللبس جاء الإذن بالكتابة، وهو ثابت صحيح مستفيض مشهور وعليه العمل بالإجماع □

ثانياً ما روی عن أبي بكر - رضي الله عنه - من إحراق الأحاديث لا يصح؛ لأن في إسناده رأوا مجھقون:

لقد ذكر الذهبي رحمه الله خبر إحراق أبي بكر - رضي الله عنه - للأحاديث الشريفة لكنه لم يتركه هكذا، وإنما علق عليه قائلاً: "وهذا لا يصح والله أعلم" [16].

والذهبـي إمام لا يشق له غبار في علوم الحديث ونقدـه، وعبارته هذه ذات دلالة قاطعة على شكه في صحة هذه الرواية التي نحن بصددها [17].

على أن الذهبي ليس وحده الذي حكم بعدم صحة الخبر، وإنما رده أيضاً الحافظ ابن كثير حيث قال: "هذا غريب من هذا الوجه جداً، وعلى بن صالح - أحد رجال الإسناد - لا يعرف". وهكذا يتضح أن الخبر غير صحيح، وفي إسناده رأوا مجھقون، مما جعل الخبر في

لقد أراد المستشرقون وأذنابهم - من إيراد هذا الخبر - زعزعة ثقة المسلمين في الأحاديث الموجدة بين أيديهم، فيقصدون أنه ما دام أبو بكر مع صحبته وقرب عهده بالرسول - صلى الله عليه وسلم - قد تشكك إلى هذا الحد في بطidan الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، فما بال الأمة في عصر العولمة تحفظ بهذه الأحاديث؟! أليس لهم في صنيع أبي بكر أسوة حسنة؟ أم أن الأمة الآن أدرى بالسنة وأعلم من أبي بكر رفيق النبي - صلى الله عليه وسلم - في الغار وصاحبـه الذي ما كان يمر يوم دون أن يراه أو يسمعه؟! إن هذا الخبر على فرض صحته ليس فيه دليل على ما أرادوه منه؛ فأبـو بـكر - رضي الله عنه - تردد في صدق الذي أملـى عليه مجموعة الأحاديث، فسارع - احتياطـا - إلى إعدامـها بالحرق، حتى لا ينشر بين الناس أحاديث لم يتثبت كل التثبت من صدق صدورها عن رسول الله صلـى الله عليه وسلم، إنه لم يحرقـها لعدم الثقة في رواة الأحاديث كلـهم كما يروجـ الآن منـكروـ السنة، وإنـما حرـقـها لـترددـه في صدقـ رـاوـ واحدـ، هو الذي أـملـى عليه تلكـ الأـحادـيثـ

وأبـو بـكر - معـهـاـ - لمـ يـتـهمـ منـ روـيـ لهـ تـلـكـ الأـحادـيثـ بـالـكـذـبـ عـلـىـ رسـولـ اللهـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلمـ - مـتـعـمـداـ؛ لأنـهـ صـاحـبـيـ،ـ والـصـاحـابـةـ كـلـهـمـ عـدـولـ بـشـاهـدـةـ الـقـرـآنـ نـفـسـهـ،ـ إـنـماـ هـنـاكـ أـسـبـابـ أـخـرىـ،ـ مـثـلـ:ـ النـسـيـانـ،ـ وـعـدـمـ الضـبـطـ،ـ وـالـسـهـوـ وـالـغـفـلـةـ،ـ وـهـيـ كـلـهـاـ أـسـبـابـ تـحـمـلـ الصـاحـابـةـ ذـوـيـ الـورـعـ وـالـتـقـوىـ مـنـ أـمـثـالـ أـبـيـ بـكـرـ عـلـىـ دـقـةـ التـحـريـ،ـ وـتـرـكـ ماـ يـرـيبـ إـلـىـ مـاـ لـاـ يـرـيبـ [19]ـ.

### ثالثاً ما روـيـ عنـ عمرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - منـ إـحـرـاقـ كـتـبـ فـيـهاـ أـحـادـيثـ لـاـ يـصـحـ؛ـ لـانـقطـاعـهـ؛ـ لـعـدـمـ سـمـاعـ القـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ مـنـ عـمـرـ

إنـ الخبرـ الـذـيـ استـدلـواـ بـهـ هـنـاـ مـنـ إـحـرـاقـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ لـكتـبـ دـوـنـتـ فـيـهاـ أـحـادـيثـ للـنـبـيـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلمـ - أـخـرـجـهـ الـخـطـيبـ يـاـسـنـادـهـ عـنـ القـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ:ـ "ـأـنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ بـلـغـهـ أـنـهـ قـدـ ظـهـرـ فـيـ أـيـديـ النـاسـ كـتـبـ،ـ فـاستـنـكـرـهـاـ وـكـرـهـاـ،ـ وـقـالـ:ـ أـبـيـ النـاسـ،ـ إـنـهـ قـدـ بـلـغـنـيـ أـنـهـ قـدـ ظـهـرـتـ فـيـ أـيـديـكـمـ كـتـبـ،ـ فـأـحـبـهـاـ إـلـىـ اللـهـ أـعـدـلـهـاـ وـأـقـومـهـاـ،ـ فـلـاـ يـقـيـنـ أـحـدـ عـنـهـ كـتـبـاـ إـلـاـ أـتـانـيـ بـهـ،ـ فـأـرـىـ فـيـهـ رـأـيـيـ [20]ـ قـالـ:ـ فـظـنـواـ أـنـهـ يـرـيدـ أـنـ يـنـظـرـ فـيـهـ وـيـقـومـهـاـ عـلـىـ أـمـرـ لـاـ يـكـوـنـ فـيـهـ اـخـتـلـافـ،ـ فـأـتـوـهـ بـكـتـبـهـمـ،ـ فـأـحـرـقـهـاـ بـالـنـارـ،ـ ثـمـ قـالـ:ـ مـثـنـاـةـ كـمـثـنـاـ أـهـلـ الـكـتـابـ"ـ [21]ـ الـكتـابـ؟ـ

وـوـاـضـحـ مـنـ هـذـاـ خـبـرـ أـنـ عـمـرـ لـمـ يـقـدـحـ فـيـ كـتـابـةـ السـنـةـ،ـ إـنـماـ مـدـحـ الـكـتـبـ الـتـيـ فـيـ أـيـديـ النـاسـ،ـ وـقـالـ:ـ "ـأـحـبـهـاـ إـلـىـ اللـهـ أـعـدـلـهـاـ وـأـقـومـهـاـ"ـ.ـ وـأـنـهـ يـبـيـنـ الـمـنـهـجـ السـوـيـ فـيـ الـكـتـابـةـ،ـ وـأـنـهـ يـجـبـ أـنـ تـحـقـقـ الـكـتـبـ وـتـقـومـ [22]ـ وـيـرـيدـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ فـيـ هـذـاـ خـبـرـ أـنـ يـكـوـنـ الـاـهـتـمـامـ الـأـكـبـرـ بـالـقـرـآنـ الـكـرـيمـ،ـ فـأـرـادـ أـنـ يـنـبهـهـمـ إـلـىـ عـدـمـ الـاـشـتـغـالـ عـنـ الـقـرـآنـ بـشـيءـ آخـرـ،ـ فـإـنـهـ لـاـ تـجـوزـ روـايـتـهـ بـالـمـعـنـىـ،ـ إـنـماـ لـاـ بـدـ أـنـ يـحـفـظـ لـفـظـهـ،ـ وـيـقـرـأـ كـمـاـ أـنـزلـهـ اللـهـ؛ـ وـلـذـاـ يـقـوـلـ:ـ «ـمـثـنـاـةـ كـمـثـنـاـ أـهـلـ الـكـتـابـ»ـ؟ـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ أـخـرىـ:ـ «ـإـنـيـ ذـكـرـتـ قـوـماـ كـانـواـ قـبـلـكـمـ كـتـبـواـ كـتـبـاـ فـأـكـبـوـاـ عـلـيـهـاـ،ـ وـتـرـكـواـ كـتـابـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ»ـ [23]ـ.

إـنـهـ يـرـيدـ أـلـاـ يـصـرـفـ النـاسـ صـارـفـ عـنـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ،ـ فـهـوـ الـمـتـعـبـ بـلـفـظـهـ،ـ وـهـوـ الـكـتـابـ الـمـهـيـمـ [24]ـ وـهـذـاـ خـبـرـ لـاـ يـفـيدـ أـنـ عـمـرـ أـحـرـقـ الـكـتـبـ خـوفـ الـمـدـسـوسـ فـيـهـ كـمـاـ يـدـعـيـ هـؤـلـاءـ،ـ إـنـماـ أـرـادـ عـمـرـ أـنـ يـوـفـرـ الـاـهـتـمـامـ كـلـهـ بـالـقـرـآنـ الـكـرـيمـ،ـ وـإـلـاـ فـعـمـرـ مـنـ كـتـبـ كـفـيـرـهـ مـنـ النـاسـ،ـ وـكـانـ يـسـتـجـيـزـ كـتـابـةـ السـنـةـ

فـقـدـ وـجـدـ فـيـ قـائـمـ سـيـفـهـ صـحـيفـةـ،ـ فـيـهـ كـثـيـرـ مـنـ أـمـورـ السـنـةـ الـنـبـوـيـةـ،ـ وـكـتـابـهـ فـيـ تـنـظـيمـ شـئـونـ الدـوـلـةـ شـائـعـ ذـائـعـ [25]ـ وـمـنـ جـهـةـ أـخـرىـ إـنـ خـبـرـ الـذـيـ ذـكـرـهـ هـؤـلـاءـ خـبـرـ لـاـ يـحـتـجـ بـهـ،ـ جـاءـوـاـ بـهـ وـلـمـ يـبـيـنـواـ لـنـاـ مـاـ فـيـهـ مـنـ عـلـةـ،ـ فـكـانـ الـوـاجـبـ أـنـ يـقـولـواـ:ـ إـنـهـ مـنـ

رواية القاسم عن عمر، والقاسم بن محمد بينه وبين عمر سنوات، فلقد ولد القاسم بعد وفاة عمر بثلاث عشرة سنة، وعليه فاءً لإسناد

منقطع، والانقطاع فيه ظاهر، وهو مما يضعفه، ويبيّنه عن دائرة الاحتجاج [١]

وهكذا يتضح لنا أن ما ادعاه هؤلاء - من أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما أحرقا ما وصل إلى أيديهما من أحاديث رسول الله خشية التقولات والاختلافات - تجن على الحقيقة؛ فما أحرق أبو بكر، وإنما خبر إحراق الكتب غير صحيح، وما أحرق عمر، وإنما خبر إحراق الكتب لا يصلح للاحتجاج به [٢٣].

ويرى د. عبد المهي عبد القادر أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - نهاهم عن كتابة شيء من غير القرآن مع القرآن، وطلب ممن كتب أي كلمة في صحيفة القرآن من غيره أن يمحوها، والأمر كله دائر على المحافظة على نصوص القرآن الكريم من أن يدخل فيها ما ليس منها، أما كتابة السنة منفردة فإنه - صلى الله عليه وسلم - قد أجاز لهم أن يكتبوا، ومع الكتابة كلفهم بحفظها، فتوافر لنصوص الوحي من كتاب وسنة الحفظ في الصدور، والحفظ في السطور [٢٤].

ولقد بين الحسن بن عبد الرحمن الرامهزمي (ت: ٣٦٠) وجه امتناع الصحابة والتبعين عن كتابة الحديث، وتحديد معنى نهي الرسول - صلى الله عليه وسلم - عنها فقال: "إنما كره الكتاب من كره في القدر الأول لقرب العهد، وتقارب الإسناد، ولثلا يعتمد الكاتب فيهمله، ويرغب عن حفظه والعمل به، فأما والوقت متباعد، والإسناد غير متقارب، والطرق مختلفة، والنقلة متشابهون، وآفة النسيان معترضة، والوهم غير مأمون، فإن تقييد العلم بالكتاب أشفى وأولي، والدليل على وجوبه أقوى، وحديث أبي سعيد: "حرصنا أن يأذن لنا النبي - صلى الله عليه وسلم - في الكتاب فأبى"، فاحسب أنه كان محفوظا في أول الهجرة، وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن" [٢٥].

قال الخطيب: "إنما اتسع الناس في كتب العلم وعولوا على تدوينه في الصحف، بعد الكراهة لذلك؛ لأن الروايات انتشرت والأسانيد طالت، وأسماء الرجال وكناهم وأنسابهم كثرت، والعبارات والألفاظ اختلفت فعجزت القلوب عن حفظ ما ذكرنا، وصار علم الحديث في هذا الزمان أثبت من علم الحافظ مع رخصة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لمن ضعف حفظه في الكتاب وعمل السلف من الصحابة والتبعين ومن بعدهم من الخالفين بذلك" [٢٦].

وبهذا يتضح أن النهي عن كتابة الحديث إنما كان في بداية الإسلام لعل فصلناها، فلما زالت تلك العلل أباحت الكتابة؛ إذ لم تكن محرمة في ذاتها سواء صاحب هذا النهي تحريق أم لم يصاحب [٢]

## الخلاصة:

• الحديثان اللذان استند إليهما الطاععون في دعوى حرق النبي - صلى الله عليه وسلم - لما كتب من الأحاديث مدارهما على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد رواطهما وقد ضعفه كبار علماء الحديث كأحمد بن حنبل، وبيهقي بن معين، وليس هذا فحسب، بل إن الحديثين لم يصرحا بإحراق النبي - صلى الله عليه وسلم - للأحاديث أو أمره بذلك، وإنما أمر - صلى الله عليه وسلم - بمحو ما كتب منها مع القرآن [٣]

• إن الخبر الذي روی عن أبي بكر أنه أحرق أحاديث كانت عنده لا يصح الاحتجاج به؛ لأنه ضعيف، وذلك لأن في إسناده راويا مجهولا، وإذا كان هذا هو رأي أبي بكر، فلماذا لم يتخذ إجراء شرعاً ضد رواة الأحاديث وكاتبيها وهو الخليفة؟

• على فرض صحة الرواية فإن أبا بكر - رضي الله عنه - لم يتهم من روى الأحاديث بالكذب على رسول الله متعبدا، وإنما تردد في

صدق راو واحد قد يكون هو الذي أملى عليه تلك الأحاديث التي أحرقها

إن الخبر الذي استدل به هؤلاء على حرق عمر للأحاديث ضعيف؛ لانقطاع السندي فيه، فقد ولد القاسم بن محمد بعد وفاة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بثلاث عشرة سنة، وهذا ما يضعف الخبر، ويخرجه من دائرة الاحتجاج وعلى فرض صحته، فإنه كان يريد أن يوفر الاهتمام كله للقرآن الكريم، وأنه خشي من احتلاطه بالسنة

المراجع:

(\*) دفع أباطيل د مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د عبد المهدى عبد القادر عبد الهادى، دار الاعتصام، القاهرة، 1420هـ/ 1999م

[1]. أخرجه أحمد في مسنده، مسنن المكثرين من الصحابة، مسنن أبي سعيد الخدري، رقم (11107).

[2]. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: العلم، (1/188)، رقم (362). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (2026).

[3]. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط2، 1974م، ص 57.

[4]. أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم، كتاب: ذكر الرواية عن أبي هيريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ص 34، 35.

[5]. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية، بيروت، د ت، (5/233، 234).

[6]. كتاب المجروحيين، ابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، سوريا، ط2، 1402هـ، (2/57).

[7]. ميزان الاعتدال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د ت، (2/564، 565).

[8]. تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1416هـ، ص 578.

[9]. السنة المفتري عليها، سالم البهنساوي، دار الوفاء، مصر، 1413هـ/ 1992م، ص 57.

[10]. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسنن المكثرين من الصحابة، مسنن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، (11/139)، رقم (6930). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند

[11]. انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (1/248)، رقم (112).

[12]. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط2، 1974م، ص 84.

[13]. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط1، 1407هـ/ 1987م، (6/54).

[14]. السنة قبل التدوين، د عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط4، 1425هـ/ 2004م، ص 306: 308 بتصريف

[15]. السنة النبوية بين دعوة الفتنة وأدعية العلم، د عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مكتبة الإيمان، القاهرة، 2007م، ص 104.

[16]. تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د ت، (1/5).

[17]. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض ونقض، د عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1420هـ/ 1999م، ص 36.

[18]. دفع أباطيل دـ مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، دـ عبد المهدى عبد القادر عبد الهادى، دار الاعتصام، القاهرة، 1420هـ/1999م، ص69، 70 بتصريفه وانظر: الأنوار الكاشفة، المعلمى اليمانى، المكتب الإسلامى، بيروت، ط2، 1405هـ/1985م، ص43، 44.

[19]. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض ونقض، دـ عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1420هـ/1999م، ص36، 37 بتصريفه

[20]. المثناة: كتاب وضعه أحبار بني إسرائيل بعد موسى . عليه السلام . فيما بينهم على ما أرادوا

[21]. أخرجه الخطيب في تقييد العلم، كتاب: وصف العلة في كراهة كتابة الحديث، باب: عمر يعدل عن كتب السندي ويحرق الكتب لذلك، ص52، بلفظ: "أمانية أهل الكتاب".

[22]. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب: الجامع الإمام معمر بن راشد الأزدي، باب: كتاب العلم، (11/257)، رقم (20484).

[23]. دفع أباطيل دـ مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، دـ عبد المهدى عبد القادر عبد الهادى، دار الاعتصام، القاهرة، 1420هـ/1999م، ص70: 74 بتصريفه

[24]. دفع أباطيل دـ مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، دـ عبد المهدى عبد القادر عبد الهادى، دار الاعتصام، القاهرة، 1420هـ/1999م، ص67 بتصريفه

[25]. المحدث الفاصل بين الراوى والواعي، الرامهرمزي، تحقيق: دـ محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط2، 1404هـ/1984م، ص386.

[26]. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط2، 1974م، ص64.